الشورى و آ ثارها الاجتماعية في ضوء القرآن الكريم

The Consultation (Shura) and its Social Implications in the Light of the Holy Quran.

DOI: 10.5281/zenodo.10354138

**Shukrullah Mukhlis*
***Mohammad Taher Abdul Zaher Al-Afghani*

Abstract

*Consultation (Shura) is one of the most essential aspects of human nature, and Allah, the Almighty, has commanded it, as He said: "*وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ*And consult them in the matter" . The nation is involved in this matter, and Allah, the Almighty, has included it among the qualities of the believers, stating:* "وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ*And those who have responded to their Lord and established prayer, and their affairs are [settled] by mutual consultation, and from what We have provided them, they spend".*

The principle of consultation, our call to it, and the practice of the believers originate from the Book of Allah and the Sunnah of His Prophet. I wished to write a brief article on this important topic, which humanity needs in all aspects of their lives. I attempted to address this subject in the light of the Holy Quran and the Prophetic tradition when necessary, hoping for the satisfaction of Allah Almighty and that those who read it may benefit.

Keywords: *Shura, Effects, Consultation, Social, Society, Politics, Quran.*

مخلص البحث

إن الشورى من أهم ضرورات الطبائع الإنسانية، والله سبحانه وتعالى أمر بها حيث قال : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ والأمة داخلة في هذا الأمر و قد أوردها الله سبحانه وتعالى ضمن خصال المؤمنين و صفاتهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾

فمبدأ الشورى و دعوتنا اليها و ممارسة المؤمنين منبعها كتاب الله و سنة نبيه ، فوددت أن اكتب مقالا مختصرا في هذا الموضوع المهم الذي يحتاج إليه البشرية في جميع شئون حياتهم و حاولت أن أتناول هذا الموضوع في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية عندالحاجة،راجين فيه رضا الله سبحانه وتعالى ولكى يستفيد منه من يطالعه .

الكلمات المفتاحية: الشورى، الآثار، التشاور،الاجتماعية، الاجتماع،المجتمع ،السياسة الشرعية،القرآن الكريم

.....

Academic member (Faculty of Sharia and Law and postgraduate (Master's) studies) Salam University-kabul-Afghanistan.shukrullah2@gmail.com

**(Professor in the Department of Jurisprudence and Law - Faculty of Sharia - Salam University - Kabul - Afghanistan)mohammadtaherqsemi@gmail.com

المقدمة :

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام الأنبياء وسيد المرسلين محمد و على آله و اصحابه أجمعين و من دعى بدعوته واهتدى بهديه إلى يوم الدين :

أمابعد:

إن الشورى لها أهمية عظيمة في حياة الإنسانية ، و أي نظام أو منظمة تنشد السعادة والفلاح وتبحث عن العدل والمساواة و تتوق إلى العزة والكرامة، وتحب أن يقيم الأمن والاستقرار والرخاء، وترغب في منع الظلم والجبر والاستبداد، لا بد أن تكون سمتها و منهجها الشورى ، لأن بالشورى تظهر الحقائق ، يبصر العمى، يستخرج الصواب وتصح الآراء تتضافر الجهود و تنقسم المسؤوليات تحيي شوكة الأمة، و ذلك كلها لأن الشورى تنبعث أسباب الألفة والمحبة والمودة والعون والنصح ، وتتفق الأيدي لحل المشاكل ، و في نتيجة الشورى يصل البشر إلى ما هو فيه عزة ، سعادة و فلاح في أمور الدنيا والآخرة.

والشورى تبنى بها المجتمعات والحكومات القوية، وبالشورى يحصل الفتح ، ويتعاون أهل الشورى من أجل بناء البلدان وعمارة الأرض وإرضاء الخالق جل جلاله .

فالسياسة الشرعية القرآنية أولى بأن تراعي هذا الأصل و القرآن الكريم اعتبر الشورى من أهم أصول السياسة الشرعية حيث أمر بها رسوله صلى الله عليه وسلم ، قال الله سبحانه وتعالى:"﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾" (1)

وقد جعل القرآن الكريم الشورى من صفات المؤمنين فقال : "﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾" (2)

فأود أن أشرح هذا الموضوع المهم الذي يحتاج اليه الأمة و يعتبر من أصول السياسة الشرعية في أربعة مباحث إن شاء الله

المبحث الأول : مفهوم الشورى

أولا : التعريف اللغوي للشورى :

تستعمل كلمة الشورى في اللغة العربية على عدة معان منها:

1- بمعنى الحسن والهيئة: يقال فلان حسن الشارة إذا كان حسن الهيئة (3)

وقال الرازي: "والشارة هيئة الرجل ؛ لأنه ما يظهر من زيه و يبدوا من زينته" (4)

2- بمعنى استخراج العسل: و منه قولهم : شرت العسل أي اجتنيته و أخذته من موضعه (5)

وقال ابن فارس :" الشين والواو والراء أصلان مطردان" :

الأول منهما : إبداء شيء و إظهاره و عرضه .

والآخر: أخذ الشيء. فمن الأول قولهم : "شرت الدابة شورا ". إذا عرضتها للبيع .
والمكان الذي يعرض فيه الدواب للبيع هو " المشوار"
و من الثاني قولهم : "شرت العسل أشوره": أخذته . والمشار: "خلية النحل التي يشتار منها العسل ": أي يؤخذ.
و منه قولهم : "شاورت فلانا في أمري" . فكأن المستشير يأخذ الرأي من غيره. (6)
و يقال شار الدابة إذا عرضها لتباع. (7)
فالشورى تدفع الشخص إلى استخراج أفضل الآراء و أحسنها، من أجل عرضها على أصحاب الإختصاص ، و السياسة الشرعية قد جعل من الشورى إحدى قواعداها الأساسية ، فمن واجبات الإمام والحاكم المسلم ورئيس دولة الإسلام مشاورة غيره في مختلف الأمور من أجل الخروج برأي سديد يحقق الغاية من المشورة و على المستشارين الإخلاص في ذلك و تقديم المشورة على أحسن وجه.

ثانيا: الشورى اصطلاحا:

للعلماء عدة تعريفات للشورى منها:

1- "هي تبادل الآراء في أمر من الأمور لمعرفة أصوبها وأصلحها لأجل اعتماده والعمل به." (8)
2- " تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج" (9)
3- . " تبادل الرأي بين مجموعة من الناس في أمر من الأمور." (10)
4- "تبادل الرأي بين المتشاورين من أجل استخلاص الصواب من الرأي,والأنجع من الحلول,والسديد من القرارات" (11)
5- "استنباط المرء رأياً فيما يعرض له من الأمور والمشكلات (12), وهذا التعريف يدخل فيه التشاور في كل ما يعرض من المشاكل بين الأسرة، كما في حق فطام الطفل الرضيع"
6- "استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في أمر من الأمور العامة المتعلقة بها بهدف التوصل فيها إلى الرأي الأقرب إلى الصواب الموافق لأحكام الشرع تمهيداً لاتخاذ القرار المناسب في موضوعه." (13)

وهذه التعريفات كلها تدور حول استنباط الآراء واستخراجها لأجل تحقيق هذا الهدف الذي يحقق للأمة المؤمنة ما يصلح به حالها ويستقيم به نظام الأفراد المجتمعات والدول ، فالشورى يعتبر جزء من منهاج الله الذي لا تستقيم أمور الناس إلا به ، والذي جاء ليعالج واقع البشرية في مختلف مجالات حياتهم ، و اذا مارس الناس الشورى فقد أدوا أمانتهم و مسئوليتهم التي يحاسب عليها في الدنيا والآخرة.
و من مجموع ما ذكرنا يظهر لنا أن الشورى عملية يتم فيها استخراج الآراء المختلفة المتعددة في أمر ما ، و تبادلها مع أصحاب الشأن و التدقيق والموازنة بينها ، و اختبارها ؛ لاختيار أنفعها و أصلحها بما يحقق المصلحة والفائدة.

المبحث الثاني:الشورى في القرآن الكريم

اهتم القرآن الكريم اهتماما كبيرا بقضية الشورى، و قد ظهر ذلك واضحا من خلال الآيات التي تناولت هذه القضية، سواء باللفظ الصريح أو بالتلميح من خلال ذكر بعض النماذج السابقة لعهد الإسلام .

و قد وردت كلمة الشورى و مشتقاتها صراحة في أربع أيات من القرآن الكريم .

الآية الأولى: "﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾" (14)

هذه الآية تناولت جانبا من حياة الأسرية و هو تشاور الزوجين في انفصال الرضيع من الرضاعة .

الآية الثانية: "﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾" (15)

هذه الآية تناولت جانبا من العمل السياسي و هو مشورة الحاكم مع الرعية في الأمور المتعلقة بهم .

الآية الثالثة: "﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾" (16)

هذه الآية اخبرت عن الخصال التي يجب أن يتصف بها المسلمون والتعاليم التي يجب أن يتبعوها ، و منها الشورى في الأمور الإجتماعية.

الآية الرابعة : "﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً﴾" (17)

ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية إشارة مريم إلى وليدها (عيسى) عليه السلام و كأنها تخبر قومها أن عنده جواب سؤالهم عن تفسير ما حدث لهم و هو قولهم : ﴿ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً﴾ .

والإشارة قريبة من الشورى ومرتبطة بها ، فمادتها واحدة , و هي (شور) ، والإشارة قد تكون حركة حسية باليد او العين أو غير ذلك و هذا هو الأصل فيها . أو قد تكون إشارة معنوية ، بتقديم الرأي والإقتراح، و هي (الشورى) المعروفة .

الضابط في التفريق بين الإشارتين ، هو ما تعدى به الفعل: فإذا تعدى بحرف الجر (إلى) كان المراد الإشارة الحسية باليد أوالعين . تقول: أشار فلان إلى فلان و من هذا الباب إشارة مريم في قوله تعالى:﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾ .

وإذا تعدى الفعل بحرف الجر: (على) كان المراد الإشارة المعنوية ، أو تقديم الرأي والإقتراح والشورى. تقول أشار فلان على فلان بأن يعمل كذا . أي إقترح عليه. (18)

هذا ما ذكر في القرآن الكريم صراحة و هناك مواضيع غير الصريحة نتركها مخافة طول الموضوع .

و قد ظهر اهتمام القرآن الكريم بقضية الشورى من خلال عدة نقاط منها:

أولا : تسمية سورة في القرآن الكريم باسم الشورى:

وفي هذا دلالة واضحة على اهتمام القرآن الكريم بهذا الأصل من أصول السياسة الشرعية.

فسورة الشورى التي ذكرت فيها الآية الكريمة ما حملت هذا الإسم إلا لبيان العناية بالشورى ، و ما سميت بهذا الاسم إلا لأنها السورة الوحيدة التي قررت الشورى مبدأ من مبادئ الفرد المؤمن الحقيقي عندالله سبحانه وتعالى . (19)

ثانيا: الأمر الصريح للنبي صلى الله عليه وسلم بالتشاور مع أصحابهم :

قال الله تعالى: "﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ "(20)

يقول سيدقطب رحمة الله عليه : "و بهذا النص الجازم (وشاورهم في الأمر) يقرر الإسلام هذا المبدأ في نظام الحكم حتى و محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يتولاه ، و هو نص قاطع لا يدع للأمة المسلمة شكا في أن الشورى مبدأ أساسي ، لا يقوم نظام الإسلام على أساس سواه." (21)

والتزم بالأمر الرباني ، فكان أكثر الناس مشاورى لأصحابه ، الذين ساروا من بعده على ذات الأمر فالتزموه واقعا في مجالات حياتهم المختلفة.

ثالثا: مدح الله تعالى المؤمنين الملتزمين بالشورى:

يقول الله سبحانه وتعالى:﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (22)

قد بين الله تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة أن الشورى هي إحدى المبادئ التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي ، و جاء الحديث عنها في معرض الحديث عن صفات المؤمنين ، و قد جاءت بين فريضتين من فرائض المسلمين ألا وهي الصلاة والزكاة ، و هذا يدل على أهميتها ، و فيها مدح لفاعل هذا العمل.

قال ابن عطية في تفسير الآية : " مدح لكل من آمن بالله و قبل شرعه ، و مدح تعالى القوم الذين أهم شورى بينهم؛ لأن في ذلك اجتماع الكلمة و التحاب و اتصال الأيدي والتعاضد على الخير" (23)

يقول الألوسي : "وجيء بالجملة الإسمية مع أن المعطوف عليه جملة فعلية للدلالة على أن التشاور كان حالهم المستمرة قبل الإسلام وبعد ، في الآية مدح للتشاور." (24)

وهذا يوحي بأن الشورى بينهم ليست خاصة في السياسة و شئون الدولة و نظام الحكم ، بل هي شاملة لكل ما يتعلق بأمور المسلمين و مجالات حياتهم : الفردية منها والجماعية ، والسياسية ولإقتصادية والاجتماعية و الثقافية وغيرذلك بل تتناول الشورى جزئية من جزئيات الأحوال الشخصية في الأسرة ، و هي إتفاق الزوجين المتخاصمين على فطام طفلهما قبل نهاية السنتين وسيأتي هذا قريبا.

والجدير بالذكر أن سورة الشورى من السور المكية ، و مما هو معلوم أن الطابع العام للسور المكية هو ترسيخ العقيدة في النفوس والحث على مكارم الأخلاق وغيرها ، و لم يكن هناك ذكر للأمور السياسية ؛ لأنه لم تكن للمسلمين دولة في مكة ، و إنما كان ذلك لما هاجروا إلى المدينة و أصبحت لهم دولة و سلطة .

فعندما يأتي الحديث عن الشورى و هي أصل و قاعدة هامة من قواعد السياسة الشرعية في سورة مكية فإن هذا يدل دلالة واضحة على أهميتها البارزة في حياة المسلمين ،حيث حرص القرآن الكريم على ترسيخ هذا

المبدأ في نفوس المسلمين كما حرص على ترسيخ العقيدة،وكان الشورى جزء من عقيدة المسلمين لا يجوز تركه أو الاستغناء عنه .

يقول سيد قطب ؒ في تفسير هذه الآية : "والتعبير يجعل أمرهم كله شورى، ليصبغ الحياة كلها بهذه الصبغة ، و هو كما قلنا نص مكي كان قبل قيام الدولة الإسلامية . فهذا الطابع إذن أعم و أشمل من الدولة في حياة المسلمين . إنه طابع الجماعة الإسلامية في كل حالاتها ، و لوكانت الدولة بمعناها الخاص لم تقم فيها بعد" (25)

رابعا: الشورى في الجانب الأسري:

إن مما يدل على اهتمام القرآن الكريم بقضية الشورى جعلها أصل عام في جوانب حياة المسلمين المختلفة ، و لم

يقصرها على الجانب السياسة والسلطة فحسب.

قال الله تعالى: "﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾" (26)

فقد حث القرآن الكريم الوالدين على الشورى إذا أراد فطام طفلهما ، و جعل الأمر شورى بينهما و عدم قصره على واحد منهما دون الآخر ؛ لما في ذلك من مصلحة كبيرة للطفل الصغير.

يقول الإمام ابن كثير رحمة الله عليه في تفسيره للآية : "فإن اتفقا والدا الطفل على فطامه قبل الحولين ، و رأيا في ذلك مصلحة له ، و تشاورا في ذلك ، و أجمعا عليه ، فلا جناح عليهما في ذلك فيؤخذ منه . أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي ، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير مشاورة الآخر، و هذا فيه احتياط للطفل ، و الزام للنظر في أمره ، و هو من رحمة الله بعباده ، حيث حجر على الوالدين في تربية طفلهما وأرشدهما إلى ما يصلحه و يصلحهما" (27)

و إذا كان القرآن الكريم قد حث الوالدين على الشورى فيما بينهما في مسألة صغيرة ، فمن باب أولى أن تكون الشورى في المسائل الهامة والكبيرة التي تتعلق بالمجتمع.

قال الشيخ محمد رشيد رضا: " إذا كان القرآن يرشدنا إلى المشاورة في أدنى أعمال تربية الولد ولا يبيح لأحد والديه الاستبداد بذلك دون الآخر فهل يبيح لرجل واحد أن يستبد في الأمة كلها و أمر تربيتها و إقامة العدل فيها أعسر ، و رحمة الأمراء أو الملوك دون رحمة الوالدين بالولد و أنقص " (28)

فالقرآن الكريم لم يقصر قضية الشورى على الأمور الكبيرة الهامة كالحكم والسلطة فقط ، و إنما تعدى ذلك إلى الأمور الأسرية الصغيرة المتعلقة بفطام الصغير ، و هذا يدل دلالة واضحة على أهيمية الشورى في حياة المسلمين.

خامسا: الله يشاور الملائكة :

إن مما يدل على أهمية الشورى أن الله تعالى ذكر في كتابه الكريم الحوار الذي دار بينه و بين الملائكة حول مسالة خلق آدم عليه السلام في الأرض حيث يقول تبارك وتعالى: "﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾" (29)

قال ابن عاشور: "عرض على الملائكة مراده ليكون التشاور سنة في البشر ضرورة أنه مقترن بتكوينه فن مقارنة الشيئ للشيئ في أصل التكوين يوجب إلفه و تعارفه ، و لما كانت الشورى معنى من المعاني لا ذات لها في الوجود جعل الله إلفها للبشر بطريقة المقارنة في وقت التكوين" (30)

قال جمال الدين القاسمي : في تفسيره للآية: الحكمة من ذلك فقال : "تعليم العباد المشاورة في أمورهم قبل أن

يقدموا عليها،وعرضها على ثقافتهم و نصحائهم ، و إن كان هو بعلمه و حكمته البالغة غنيا عن المشاورة" (31)

والآية الكريمة تحمل رسالة إلى كل الملوك و ولاة الأمور والحكام بضرورة أخذهم لمبدأ الشورى ، فإذا كان الله تعالى مالك الملوك خالقهم يشاور الملائكة و هو غني عنهم فمن باب أولى أن يفعل ذلك المخلوقين أصحاب العقول القاصرة .

سادسا: موسى عليه السلام يطلب مستشارا:

قال الله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: "﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيراً مِّنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾" (32) والمقصود في أمري ، أي مشاورتي (33) و قد سمي الوزير بذلك لأن الملك يأخذ رأيه و يلتجئ إليه في أمره. (34)

فموسى عليه السلام يطلب من الله تبارك وتعالى أن يجعل له وزيرا ؛ ليستشيره في مختلف الأمور ، و يشاركه في آرائه ، من أجل أن تحصل الفائدة الموجودة .

وإذا كان هذا هو مطلب الرسول النبي الذي يوحي إليه من الله تعالى ، و المعصوم من الخطأ فمن باب أولى أن يأخذ بها غير المعصومين من حكام المسلمين و عامتهم .

سابعا: إبراهيم يشاور ابنه إسماعيل – عليهما السلام –

حكى لنا القرآن الكريم استشارة إبراهيم عليه السلام ابنه اسماعيل عليه السلام منها:

١ : استشارته في رؤياه بذبحه :

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْنَاهُ أَن يَا إِبْرَاهِيمُ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ (35)

رأي خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام في المنام أنه يذبح ابنه إسماعيل عليه السلام – و رؤيا الأنبياء حق – فاعتبرها أمرا من الله له بذبح ابنه ، فذهب لينفذ الرؤيا ويذبحه ، ولكنه قبل التنفيذ أحب أن يشرك ابنه معه لذة طاعة الله ، والتسليم له و تنفيذ أمره ، فشاوره في الأمر و قال له "إني أرى في المنام أني أذبحك ، فانظر ماذا ترى" ؟ فأشار عليه ابنه بتنفيذ الأمر ، ووعده بالصبر والاستسلام ، وعلم الله صدقهما و استسلامهما ، و أمر إبراهيم بإيقاف الذبح ، و فدي إسماعيل الذبيح بكبش عظيم.

قال الصابوني : "أنه لم يشاوره ليرجع إلى رأيه، ولكنْ ليعلم ما عنده فيثبت قلبه ويوطّن نفسه على الصبر، فأجابه بأحسن جواب {قَالَ يأبت افعل مَا تُؤمَرُ ستجدني إِن شَآءَ الله مِنَ الصابرين} أي امض لما أمرك الله به من ذبحي،فستجدني صابراً إن شاء الله،وهوجواب من أُوتي الحلم والصبر وامتثال الأمر،والرضا بقضاء الله " (36)

وقال ابن كثير:وإنما أعلم ابنه بذلك ليكون أهون عليه، وليختبر صبره وجلَده وعزمه على طاعة الله وطاعة أبيه. (37)

٢ : استشارته في بناء الكعبة:

قال الله تعالى: "﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾" (38)

لما أمر الله نبيه إبراهيم عليه السلام ببناء الكعبة بيت الله الحرام ، توجه إلى مكة حيث ابنه اسماعيل عليه السلام كان هناك ، و شاوره في الأمر ، ليشركه معه لذة العبادة والطاعة والتسليم لأمر الله سبحانه وتعالى

ثامنا : ملكة سبأ تشاور قومها بشأن رسالة سليمان:

"﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ (39)"

ففي هذه الآيات يذكر لنا القرآلكريم المشاورة التي تمت بين بلقيس و بين أشراف قومها ، فيها إشارة إلى أهمية هذا المبدأ في شئون الحياة المختلفة و منها الحياة السياسية.

قال القرطبي: في تفسير هذه الآية " والمشاورة من الأمر القديم وخاصة في الحرب، فهذه بلقيس امرأة جاهلية كانت تعبد الشمس:" قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمرا حتى تشهدون" لتختبر عزمهم على مقاومة عدوهم، وحزمهم فيما يقيم أمرهم، وإمضائهم على الطاعة لها، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجدهم كان ذلك عونا لعدوهم عليهم، وإن لم تختبر ما عندهم، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة، من أمرهم، وربما كان في استبدادها برأيها وهن في طاعتها، ودخيلة في تقدير أمرهم، وكان في مشاورتهم وأخذ رأيهم

عون على ما تريده من قوة شوكتهم، وشدة مدافعتهم، ألا ترى إلى قولهم في جوابهم: (نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد" (40)

بعد ما أخبر الهدهد النبي سليمان عليه السلام بقوم سبأ و عبادتهم مع ملكتهم للشمس من دون الله حمله نبي الله سليمان كتابا إلى سبأ و ملكتهم يدعوهم فيه إلى الإسلام : "﴿اذْهَب بِّكِتَابِى هَذَا فَاَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ " (41)

و حمل الهدهد الكتاب إليهم و ألقاه إلى ملكتهم ، و قرأت الملكة الكتاب ، وفهمت دعوة سليمان ، ودعت الملأ من المستشارين ، وقرأت عليهم الكتاب، و طلبت مشورتهم ، و أخبرتهم أنها لا تقطع أمرا من أمور الدولة إلا بعد موافقتهم و شهادتهم و رضاهم .

قال الألوسي : " واستدل بالآية على استحباب المشاورة والاستعانة بالآراء في الأمور المهمة" (42)

ونرى في هذه المحاورة الاستشارية بين ملكة سبأ و بين الملأ المستشارين من قومها ما يلي:

1- أن نظام الحكم في مملكة سبأ كان يقوم على مشاركة الحاكم لوجوه القوم الرأي و النظر . و أن الملكة كانت تلتزم بذلك، حيث تستشير الملأ في القضايا الهامة.

ودلت الآية أن الملكة كانت تداوم على المشاورة حتى أصبحت جزءا من سياستها في الحكم في قوله تعالى:(مَا كُنتُ قَاطِعَةً اَمْرًاحَتّي تَشْهَدُونِ) أي"إذا كانت عادتي هذه معكم فكيف لاأستشيركم في هذه الحادثة الكبرى" (43)

2- أن الملكة عبرت عن طلبها لرأيهم و مشورتهم بصيغة الفتوى (يَا اَيُّهَا المَلَاَو اَفْتُونِى فِى اَمْرِى)

3- أن الملأ المستشارين لم يقدموا لها المشورة ، بل جعلوا الأمر إليها ، و ماهم إلا مأمورين منفذون ما تأمرهم به : (وَالاَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِى مَاذَا تَاْمُرِينَ)

فإذا كانت المرأة الكافرة – قبل إسلامها – تشاور قادتها ، فمن باب أولى أن يفعل ذلك حكام المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها الذين فرض الله عليهم الشورى و أمروا بها.

تاسعا : أخت موسى الرضيع تشير على بيت فرعون

قال الله تعالى: "﴿وَقَالَتْ لِاُخْتِه قُصِّيه فَبَصُرَتْ به عَن جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ اَدُلُّكُمْ عَلَـىٰ اَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ فَرَدَدْنَاهُ إِلَي اُمِّه كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ اَنَّ وَعْدَ الله حَقٌّ وَلَكِنَّ اَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾" (44)

نفذت أم موسى الوليد أمر الله و وضعته في التابوت ، و ألقته في اليم ، و ساقه اليم إلى الساحل عند قصر فرعون و التقطه آل فرعون و أحبته امرأة فرعون ، واستبقته عندها.

و بكى الوليد الصغير ، وقدموا له المراضع ، لكنه رفض المراضع كلها. وصارت حياة الوليد في خطر واستعد بيت فرعون لقبول أي رأي يشير به أي شخص ، يتحقق به رضاع الطفل و إنقاذ حياته.

و في هذا الوقت المناسب ، تقدمت أخت موسى ، و أشارت على بيت فرعون بمرضع يقبلها الوليد ، إنها أمه الحقيقية ، و هم لا يعرفون أنها أمه ، كما أنهم لا يعرفون أن المشيرة هي أخته .

قال الدكتور وهبة الزحيلي: "كان لأخت موسى الذكية الحصيفة مريم بنت عمران كاسم مريم أم عيسى عليه السلام دور طيب ناجح في إقناع حاشية فرعون وامرأته بمن يقبل ثديها من النساء، لحاجتها إلى عطاء الملك، وطيبها وطيب رائحتها، دون أن يشعروا أنها أخته، لأنها كانت تمشي على ساحل البحر، حتى رأتهم قد أخذوه، فأرشدتهم بلباقة إلى أهل بيت يكفلونه، وهم للملك ناصحون، يحرصون على مسرّته، ويطمعون في عطائه" (45) .

عاشرا: أصحاب الكهف يتشاورون فيما بينهم

قال الله سبحانه وتعالى: "﴿وَكَذٰلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا اَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ اَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَابْعَثُوا اَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هٰذِهٖ إِلَي الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ اَيُّهَا اَزْكَي طَعَامًا فَلْيَاْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ اَحَدًا﴾" (46)

أوى أهل الكهف إلى كهفهم فرارا بدينهم من قومهم الكافرين ، فجعلهم الله ينامون نومهم .

فلما استيقظوا جعلوا يتساءلون عن المدة التي ناموها ، و يتشاورون في التصرف المناسب الذي يفعلونه ، ولما اتفقوا على ابتعاث احدهم ليحضر لهم الطعام ذهب أحدهم إلى المدينة ليشتري لهم الطعام ، و هناك حصلت المفاجأة ، إذ علم أهل المدينة بهم ، ووقفوا على قصتهم ، و جاءوهم إلى الكهف ، فإذا بهم قد ماتوا !

واختلف آراء أهل المدينة بهم :

فبعضهم أشار بأن يبنوا عليهم بنيانا احتراما لهم ، و أن يكلوا أمرهم إلى الله ربهم ، فهو أعلم بهم .

لكن المسئولين في المدينة و وجوهها – الذين غلبوا على أمرهم – رفضوا ما أشار به الفريق الأول و قرروا بناء مسجد عليهم

قال الله تعالى: "﴿وَكَذٰلِكَ اَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا اَنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَاَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ اَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ اَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلٰي اَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَّثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَّبِّي اَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِّنْهُمْ اَحَدًا﴾" (47)

المبحث الثالث

حكم الشورى في ضوء القرآن والسنة

إن مجالات الشورى متنوعة ومتعددة ، تستوعب جميع جوانب حياة البشرية وربما تكون بين الناس في أمورهم العامة ، كالنكاح ، والبيع ، والإجارة والوكالة ، والكفالة وغيرها بأن يستشير المسلم أخاه المسلم في التعامل بمثل هذه العقود ، حتى يستفيد من رأيه .

و قد تكون الشورى من القضاة ، يستشيرون العلماء والفقهاء في قضية من القضايا قبل إصدارهم للحكم للاستئناس برأيهم و الاستفادة من نتاج عقولهم

و قد تكون الشورى من المفتي فيتعرض للسؤال في مسئلة ، و هدفه استشارة بعض علماء و فقهاء عصره و قبل اصدار الفتوي.

و ربما تكون الشورى من الإمام والحاكم ، إذ قد يستشير أهل الحل والعقد أو أصحاب الشورى أو يستفتي الأمة الإسلامية في قرار ذي مصلحة يراد به اطلاعهم ة وأخذ رأيهم فيه.

فحكم الشورى في الحالات الثلاث الأولى مستحب وليس بواجب .

أما الحالة الرابعة ، و هي استشارة الحاكم الرعية أو جزء منها في أمر من الأمور فالفقهاء لهم فيها آراء مختلفة و يمكن حصرها في قولين :

القول الأول : وجوب الشورى على الحاكم قبل اتخاذ القرار

القول الثاني: استحاب الشورى للحاكم وعدم الوجوب

القول الأول : وجوب الشورى على الحاكم

ذهب جمهور أهل العلم والفقهاء إلى أن الشورى واجبة على الحاكم و لا يجوز له تركها ، و ولا يجوز له الأخذ برأيه الفردي دون مشورة أهل الشورى ، كما لا يجوز للأمة الإسلامية السكوت على ذلك ، و كذلك لايجوز لهم أن يتركه كي ينفردبالرأي ، و يستبد به دونها ، فإن أقدم على أمر دون مشورة أهل الشورى فقد ارتكب منكرا ، لأن الله أمر الرسول بالشورى حيث قال : (و شاورهم في الأمر) والأمة ينبغي عليها أن تنكره عليه ، اقتداء بقول الرسول اصلى الله عليه وسلم الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال «مَنْ رَأَى مِنْكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» (48)

فالحاكم المستبد آثم بترك الاستشارة لوجوبها ، والأمة آثمة ايضا بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و يجوز لهم عزله و تحرير الأمة من استبداده وظلمه ،بل الشريعة تفرض عليها ذلك.

قال ابن عطية : في تفسير المحرر الوجيز " والشورى من قواعد الشريعة الإسلامية و عزائم الأحكام ، و من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب ، هذا ما لا خلاف فيه" (49)

هذا و قد ذهب جمهور العلماء قديما و حديثا إلى هذا الرأي ، فقد قال به الحنفية والمالكية والمعتمد في مذهب الشافعي

أدلة القائلين بوجوب الشورى:

استدل القائلون بوجوب الشورى على الحاكم بأدلة من القرآن والسنة وسيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم اجمعين و بالمعقول .

أولا: الأدلة من القرآن الكريم

الدليل الأول:

قال الله سبحانه وتعالى: "﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ الله لنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى الله إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ" (50)

هذه الآية نزلت بعد غزوة أحد و ما جرى فيها من أحداث و آلام نزلت بالمسلمين ، و كان الخروج الى هذا الغزو مبنيا على الشورى ، و الآية نزلت حتى لا تنشأ نظرة استبعاد الشورى عن بعض الصحابة ، فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يعفو عن المؤمنين ، و أن يستغفر لهم و يشاورهم في الأمور .

و إذا كان الله سبحانه وتعالى قد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشورى مع أنه كان نبيا و أعقل الناس عقلا و أقواهم رأيا ، فالأمر في حق غيره من أولياء الأمر والحكام آكد و أوجب .

و كذلك معروف عند علماء أصول الفقه أن الأمر يفيد الوجوب ما لم ترد قرينة صارفة له إلى الندب ، و كلمة (و شاورهم) صيغة أمر تدل على الوجوب ، و لم ترد هناك قرينة تصرفها عن الوجوب إلى غيرها ، بل توجد هناك نصوص كثيرة من القرآن والسنة تؤكد هذا الوجوب و تؤيده.

قال الإمام الفخر الرازي: " و ظاهر الأمر للوجوب فقوله (و شاورهم) يقتضي الوجوب " (51)

وقال أبوحيان الأندلسي:"وفي هذه الآية دليل على المشاورة وتخمير الرأي وتنقيحه والفكر فيه ،وأن ذلك مطلوب شرعا خلافا لما كان عليه بعض العرب من ترك المشورة ، و من الاستبداد برأيه من غير فكر في عاقبة " (52)

و في الفتوحات الإلهية : " (وشاورهم في الأمر) أي استخرج آراءهم واعلم ما عندهم " (53)

و قال الأستاذ محمد رشيد رضا : " (و شاورهم في الأمر) أي في الأمرالعام الذي هو سياسة الأمة ، في الحرب والسلم ، والخوف والأمن ، و غير ذلك من مصالحهم الدنيوية ، أي أدم المشاورة ، و واظب عليها كما فعلت قبل الحرب في هذه الوقعة (غزوة أحد) و إن أخطأوا الرأي فيها ، فإن الخير كل الخير في تربيتهم على العمل بالمشاورة دون العمل برأي الرئيس و إن كان صوابا ، لما في ذلك من النفع لهم في مستقبل حكومتهم إن أقاموا هذا الركن العظيم .... والخطر على الأمة في تفويض أمرهم إلى الرجل الواحد أشد و اكبر " (54)

الدليل الثاني:

قال الله سبحانه و تعالى:﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾(55)

ذكر الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة أمرالشورى بين المسلمين مقرونة بالإيمان و إقامة الصلاة فدل ذلك على أن حكم الشورى كحكم الصلاة ، و حكم الصلاة واجبة شرعا ، فكذلك الشورى واجبة أيضا .

قال الإما جصاص في تفسير هذه الآية : " و يدل على جلالة موقع الشورى لذكره له مع الإيمان و إقامة الصلاة ، و يدل على أننا مأمورون بها " (56)

و قال الأستاذ محمد رشيد رضا " و مجيئ النص (و أمرهم شورى بينهم) في الذكر بصيغة الخبر يؤكد كونه فرضا حتما ، كما عهد نظير ذلك في الأساليب البليغة ، و مر معنا كثير منها ، كقوله تعالى : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ ﴾ (57) (58) "

فهذه جملة خبرية كما ترى على وجوب إعتداد المطلقة التي تحيض ثلاث حيضات او ثلاثة أطهار بناء على الاختلاف بين الفقهاء .

قال الأستاذ سيد قطب في تفسيره لهذه الآية : " والتعبير يجعل أمره كله شورى ، لصبغ الحياة كلها بهذه الصبغة ، و هو كما قلنا نص مكي قبل قيام الدولة الإسلامية . فهذا الطابع إذن أعم و أشمل من الدولة في حياة المسلمين ، إنه طابع الجماعة الإسلامية في كل حالاتها ، و لو كانت الدولة بمعناها الخاص لم تقم بعد ..... والواقع أن الدولة في الإسلام ليست سوى إفراز طبيعي للجماع و خصائصها الذاتية ، والجماعة تتضمن الدولة ، و تنهض و إياها بتحقيق المنهج الإسلامي و هيمنته على الحياة الفردية والجماعية . و من ثم كان طابع الشورى في الجماعة مبكرا ، و كان مدلوله أوسع و أعمق من محيط الدولة و شؤون الحكم فيها ، إنه طابع ذاتي للحياة الإسلامية ، و سمة مميزة للجماعة المختارة لقيادة البشرية ، و هي من ألزم صفات القيادة " (59)

و لأستاذ عبدالقادر عودة كلام نفيس في هذا المقام و هو قوله : " الشورى دعامة من دعائم الإيمان و صفة من الصفات المميزة للمسلمين ، سوي الله بينهما و بين الصلاة والإنفاق في قوله : ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (60) فجعل للاستجابة لله نتائج بين لنا أبرزها ،و أظهرها ،و هي إقامة الصلاة والشورى والإنفاق . و إذا كانت الشورى من الإيمان فإنه لا يكمل إيمان قوم يتركون الشورى ، و لا يحسن إسلامهم إذا لم يقيموا الشورى إقامة صحيحة . و ما دامت الشورى صفة لازمة للمسلم لايكمل إيمانه إلا بتوافرها ، فهي إذن فريضة إسلامية واجبة على الحاكمين والمحكومين ، فعلى الحاكم أن يستشير في كل أمور الحكم والإدار والسياسة والتشريع ،وكل ما يتعلق بمصلحة الأفراد أوالمصلحة العامة،و على المحكومين أن يشيرواعلى الحاكم بمايرونه في هذه المسائل كلها،سواء استشارهم الحاكم أولم يستشيرهم " (61)

الدليل الثالث : قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (62)

و وجه الاستدلال في هذه الآية على وجوب الشورى هو أن من المستحيل أن يوجد بشرعالم بأمور الدنيا حتى و لو كان نبيا ، و من ثم فإن النبي صلى الله عليه وسلم – بوصفه حاكما على الدولة – هو و جميع الحكام من بعده مأمورون بسؤال أهل الذكر فيما لايعلمون ، و هذا السؤال هو في معنى المشاورة خاصة في دقائق المصالح المتشعبة ، لا في تلك المصالح الخاصة التي يمكن له الانفراد بمعرفته .

ثانيا: الأدلة من السنة النبوية :

و قد وردت أحاديث نبوية كثيرة على وجوب مبدأ الشورى في نظام الحكم الإسلامي و لعل الأعظم نفعا والأنصح بيانا والأوفى إيضاحا هو تطبيق خاتم الرسل عمليا لنظام الشورى في واقع الحياة و في الأحداث الجسام والغزوات العظام ، فرقي النبي الرحمة بأصحابه الكرام ذروة التربية الواقعية العملية بمبدأ الشورى ، ابتغاء لوجه الله جل جلاله في جميع تصرفاته الخاصة و شؤون أمته العامة ، حتى شهدوا له بأنه اكثر الناس مشاورة لأصحابه ، و بشهادتهم هذه شهد له تاريخ الإنسانية ، إذا اقتبست منه صورا من الشورى لأنظمتها الوضعية .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "ما رأيت أحدا أكثر مشورة من رسول الله صلى الله عليه وسلم " (63)

و هذا سمو فريد متميز لا تجد له نظيرا في حياة البشرية و أنظمتها الوضعية عبر القرون قبل الإسلام و لا بعده على حد سواء.

وكان الرسول ﷺلم يؤمر أحدا إلا بعد مشورة مع أصحابه حيث قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " لو كنت مؤمرا أحدا من غير مشورة منه لأمرت ابن أم عبد أي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه " (64)

و روى البيهقي رحمة الله عليه في شعب الإيمان بسند حسن عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : " لما نزلت (وشاورهم في الأمر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ، ولكن جعلها الله رحمة لأمتي فمن استشار لم يعدم رشدا ، و من تركها لم يعدم غيا " (65)

اعتبر في هذه الحديث ترك الشورى الغواية والضلالة ، و هما مذمومان و مستقبحان شرعا ، والشارع الحكيم لا يذم على ترك السنة و إنما يذم على ترك الواجب ، فدل على أن الشورى واجبة شرعا.

و قد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه باستشارة الفقهاء والعابدين و نهاه عن القضاء برأي خاص لما رواه الطبراني في الأوسط " عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ نَزَلَ بِنَا أَمْرٌ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ: أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُشَاوِرُونَ الْفُقَهَاءَ وَالْعَابِدِينَ، وَلَا تُمْضُوا فِيهِ رَأْيَ خَاصَّةٍ» (66)

و هناك احاديث كثيرة تدل على فضل الشورى و أهميتها .

و قد واظب الرسول صلى الله عليه وسلم على الشورى في حياته فكان يقول " أشيروا على أيها الناس " (67)

و قد سرد الإمام ابن كثير رحمة الله عليه جملة من وقايع الشورى على سبيل الاختصار تذكيرا بها ليحيل الباحث الراغب في التوسع إليها على عادته في كثير من المواطن في تفسيره و ذلك لدى تفسيره آية الشورى في سورة آل عمران (و شاورهم في الأمر) إذ قال " شاورهم يو بدر في الذهاب إلى العير .... و شاورهم ايضا أين

يكون المنزل (في بدر) ؟ ....."

من أمثلة استشارات النبي صلى الله عليه وسلم

1- استشار الرسول أصحابه في غزوة بدر بعد نجاة القافلة في شأن القتال (68)

2-قبول الرسول صلى الله عليه وسلم رأي الخباب بن المنذر في موقع القتال في غزوة بدر (69)

1- استشاره صلى الله عليه وسلم في أسرى بدر قبل نزول حكمهم في القرآن [70]
2- استشاره صلى الله عليه وسلم في موقع القتال يوم غزوة أحد [71]
3- استشاره صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ و سعد بن عبادة في إعطاء ثلث ثمار المدينة لقبيلة هوازن إن عادت و تركت الأحزاب في غزوة الأحزاب [72]
4- استقبال مشورة سلمان الفارسي يوم الخندق [73]
5- استشاره صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية المسلمين في مهاجمة قريش و إخلافهم في ذراريهم حتى يربكهم و قد خرجوا لقتاله و صده عن المسجد الحرام [74]
6- استشاره صلى الله عليه وسلم في الأذان . [75]
7- استشاره صلى الله عليه وسلم في سبي هوازن [76]
8- استشاره صلى الله عليه وسلم أصحابه في حصار الطائف [77]

واستدل العلماء أيضا على وجوب الشورى بمواظبة الخلفاء الراشدين عليها و بخاصة أبوبكروعمروفعلهما سنة .

قال الإمام البخاري رحمة الله عليه " و كانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها " [78]

وذكر ابن القيم رحمةالله عليه في أعلام الموقعين : " و كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن أعياه أن يجد ذلك في كتاب الله والسنة سأل هل كان أبوبكر قضى بقضاء ؟ فإن كان لأبي بكر قضاء قضى به ، و إلا جمع علماء الناس واستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به " [79] وهناك شواهد أمثلة كثيرة من سيرة الخلفاء الراشدين لا نستطيع أن نذكرها مخافة الطول .

القول الثاني :استحباب الشورى للحاكم

ذهب بعض العلماء إلى أن الشورى لا تجب على الحاكم و إنما هي مندوبة ، ولا جناح عليه إن لم يستشر أحدا من أهل الشورى ، لكن يستحب أن يستشير العقلاء والعلماء من الأمة و يأخذ رأيهم .

و قد نسب هذا القول إلى قتادة والربيع ومحمد بن اسحاق والإمام الشافعي رحمة الله عليهم اجمعين . [80]

أدلة القائلين باستحباب الشورى

ذكر العلماء و قد سبق ذكره أن الإمام الشافعي رحمة الله عليه وغيرهم قد ذهب إلى أن الشورى مستحبة لولي الأمر و ليست واجبة ، و استدلوا بما يلي:

الدليل الأول : أن الأمر في قوله تعالى : (وشاورهم في الأمر) للندب و ليس للوجوب و أن الأمر هنا كقوله صلى الله عليه وسلم (البكر تستأمر) [81]

تطييبا لقلبها لا أنه واجب [82] أي (استئمارها) و كاستشارة إبراهيم عليه السلام لولده إسماعيل عليه السلام حين أمر بذبحه [83]

قال تعالى : ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ (84)

الدليل الثاني : استدلوا بأن الشورى لو كانت واجبة لفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور و لم يتركها في شيئ منها، فالرسول لم يواظب عليها ، و ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تركها في كثير من المسائل و لم يستشر فيها.

الدليل الثالث: إن الفقهاء قد تكلموا على الأمور الواجبة في الشريعة و لم يدرجوا الشورى من بينها ، و إنما أشاروا إليها ، و تكلموا عليها في البحث بآداب القاضي

فإذا كانت واجبة لذكرها فيها .

الدليل الرابع: إن الأصل في الإسلام عدم التكليف إلا إذا قام دليل الوجوب ، ولما لم يكن هناك دليل على وجوب الشورى دل ذلك على أنها مباحة.

الراجح:

الراجح في هذه المسألة هو قول جمهور الفقهاء بأنها واجبة و أدلة الشافعية ليست قوية

أما استدلالهم بأن الأمر في قوله تعالى (و شاورهم في الأمر) ليست للوجوب بل كان تطييبا للنفوس تأويل ساقط لا معنى له كما قال الجصاص.

و أما استدلالهم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستشر الصحابة في الأمور كلها بل ترك الشورى في كثير من الأمور ، فالذي يقرأ سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم يجد أنه لم يكن ينفرد ي الأمور الإجتهادية بل كان يستشير المسلمين كما يرى من قوله ((أشيروا على أيها الناس)) أما تركه للشورى في بعض الأمور كالحديبية فالجواب عنه بأن الصلح و أمثاله أمور رباني قد أوحى الله به لرسوله صلى الله عليه وسلم و أمره بإجرائه بكل بنوده فما كانت هناك حاجة للشورى .

و أما استدلالهم بأن معظم الفقهاء لم يذكروا الشورى من بين الأمور الواجبة و ذكرها في البحث المتعلق بآداب القاضي ،فقياس الحاكم الذي هو رئيس الدولة على القاضي قياس مع الفارق .

و أما قولهم بأن ليس هناك دليل على وجوب الشورى و الأصل في الإسلام عدم التكليف قول غير سديد و من ثم هو مردود لأن الدلة من الكتاب والسنة و أعمال الخلفاء الراشدين التي مرت سابقا تنطبق بوجوب الشورى فالقول الراجح بأن الشورى واجبة على الحاكم في الأمور الاجتهادية.

المبحث الرابع

مزايا الشورى و آثارها الإجتماعية

لا شك أن للشورى عديد من الفوائد ومزايا وآثار إجتماعيى ؛ ولذلك أمر الله تبارك وتعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بأن يشاور أصحابه ، و مدح الله سبحانه المتشاورين و من هذه المزايا :

اولا: حصول الأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى:

تعتبر الشورى من العبادات التي يتقرب بها المسلم (حاكما أم رعية) لله سبحانه وتعالى ، خالصا نيته و عمله له ، قال الشيخ السعدي " المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله سبحانه وتعالى " (85)

فالشورى نظام وخلق ومنهج ،وتجتمع في منهاج الله على خصائص عديدة لتلقي كلها لتجعل من الشورى نهجا تعبديا يتقرب العبد به إلى ربه ،والأمة إلى ربها،شأنهافي ذلك شأن سائر قواعد الإسلام وممارسات الإيمان. (86)

ثانيا: تأليف قلوب المستشارين و تطييب نفوسهم:

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يشاور اصحابه تأليفا لقلوبهم و تطييبا لنفوسهم ، و إشعارهم بمكانتهم و أهميتهم في المجتمع .

قال الثعلبي في تفسيره الكشف و البيان نقلا عن مقاتل، قتادة والربيع: "كانت سادات العرب إذا لم يشاوروا في الأمر شقّ عليهم، فأمر الله النبي صلّى الله عليه وسلّم أن يشاورهم في الأمر الذي يريده، فإن ذلك أعطف لهم عليه وأذهب لأضغانهم وأطيب لأنفسهم، وإذا شاورهم عرفوا إكرامه لهم وأن القوم إذا عزموا وأرادوا بذلك وجه الله تعالى عزم الله لهم على الأرشد." (87)

قال ابن كثير رحمة الله عليه : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث ، تطييبا لقلوبهم؛ ليكونوا فيما يفعلونه أنشط لهم كما شاورهم يوم بدر في الذهاب إلى العير ...." (88)

و قال النسفي في تفسيره للآية (وشاورهم في الأمر) أي : "في أمر الحرب و نحوه مما لم نيزل عليك فيه وحي ؛ تطييبا لنفوسهم و ترويحا لقولبهم و رفعا لأقدارهم " (89)

ثالثا : الوصول إلى أصوب الأراء و تجنب الأخطاء

أن الشورى كما تحدثنا سابقا عملية يتم فيها تبادل الآراء و تمحيصها لمعرفة أصوبها و أفضلها ، و بالتالي تجنب الخطأوالزلل ما أمكن .

قال الحسن رضي الله عنه : " ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمرهم" . (90)

و قد علل الطبري أهمية الشورى و فائدتها بالنسبة للمسلمين بقوله : " لأن المؤمنين إذا تشاوروا في أمور دينهم متبعين الحق في ذلك ، لم يخلهم الله عزوجل من لطفه و توفيقه للصواب من الرأي والقول فيه " (91)

قال البخاري: " وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ، ليأخذوا بأسهلها" (92)

قال ابن العربي:"الشورى ألفة للجماعة،ومسبار للعقول،وسبب إلى الصواب،ومتشاور قوم قط إلا هدوا."(93)

وقال القرطبي نقلا عن بعض العقلاء :" ما أخطأت قط! إذا حزبني أمر شاورت قومي ففعلت الذي يرون، فإن أصبت فهم المصيبون، وإن أخطأت فهم المخطئون." (94)

رابعا : سعادة المجتمع و صلاحها :

إن الشورى تؤدي إلى سعادة المجتمع و صلاحه لما فيها من خير كثير .

روي عن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما شقي قط عبد بمشورة و لا سعد باستغناء رأي" (95)

قال الإمام الألوسي : " والشورى على الوجه الذي ذكرناه من جملة أسباب صلاح الأرض" (96)

فالشورى تحتاج إليها كل جماعة ترغب في إصلاح شأنها و تقدم بلادها ؛ لأنها من أهم أسباب صلاح المجتمع ، و من أهم أسس الحضارة الإسلامية الإنسانية ، و تشتد حاجة الأمة إلى الشورى حرصا على استمرار حضارتها و اضطرار تقدمها . (97)

خامسا: الكشف عن القدرات والمواهب :

إن من فوائد الشورى الهامة هو اكتشاف أصحاب الكفاءات والمواهب ، فمن خلال الاجتماع بالناس والتشاور فيما بينهم و تبادل آراهم يتبين لنا أصحاب القدرات العقلية الفذة ، و ذلك من خلال آرائهم الصائبة ، و أقوالهم الثاقبة ، ووجهات نظرهم الهامة .

إن عقول الناس مختلفة و أفكارهم متفاوتة ، فربما برز لبعضهم من صالح الآراء ما لا يبرز لغيره .

قال الرازي: "وشاورهم في الأمر لا لتستفيد منهم رأيا وعلما ، ولكن لكى تعلم مقادير عقولهم و أفهامهم و مقاديرحبهم لك وإخلاصهم في طاعتك فحينئذ يتميزعندك الفاضل من المفضول فبين لهم على قدرمنازلهم " (98)

فبالشورى تعرف المواهب والقدرات ، و دراسة الوسع والطاقات ، و اختبارمعادن الرجال ، فمن خلال مدلولة الرأي و بيان الحجة ، يبرز مستوى الإيمان والعلم ،وتتمايز القدرات والمواهب و تعرف المعادن والرجال . (99)

سادسا: منع الاستبداد:

إن الشورى عملية يتم فيها تبادل للأفكار والآراء ، فهذا يمنع الحاكم من التفرد بالقراروالحكم،وتجعله يرجع إلى آراءغيره ليتشاورمعهم في مختلف الأموروالقضايا،وخاصة الأمورالهامةوالحاسمة،التي تمس أمن البلادومستقبل العباد.

قال الزمخشري : " كان سادات العرب إذا لم يشاورو في الأمر شق عليهم ، فأمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه لئلا يثقل عليهم استبداده بالرأي دونهم " (100)

والاستبداد بالحكم مدعاة للخطأ والزلل و مجانبة الحق والصواب.

قال المراغي: "فالجماعة أبعد عن الخطأ من الفرد في أكثر الحالات ، و ما ينشأ من الخطر على الأمة بتفويض أمرها إلى واحد مهما حصف رأيه ، أشد الخطر الذي يترتب على رأي الجماعة ." (101)

فبتقرير القرآن الكريم مبدأ الشورى قضى على مبدأ الاستبداد بالحكم والرأي ، و احتكار التشريع والتصريف ولإدارة و حقق للفرد كرامته الفكرية ، وللجماعة حقها الطبيعي في تدبير شؤونها " (102)

سابعا: تربية الأمة على الشورى في معالجة الأمور:

لقد حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على غرس قاعدة الشورى في قلوب المسلمين ، فكان الرسول صلى الله عليه وسلم أكثر الناس مشورة لأصحابه ، بدأ بنفسه حتى يستن به المسلمون، و يتعودوا على هذا المنهج الرباني النبوي؛ وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو الأسوة الحسنة لهم، فهم أولى أن يأخذوا بها. فرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بحاجة إلى مشاورة أحد، و هو غني عن آراء الناس و أقوالهم ؛ فهو نبي معصوم يأتيه الوحي من السماء ، و إنما أراد أن يجعل من ذلك منهجا للمسلمين من بعده .

أخرج البيهقي في الشعب بسند حسن ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت قوله تعالى : (و شاورهم في الأمر) قال الرسول صلى الله عليه وسلم " أما إن الله و رسوله لغنيان عنها، و لكن جعلها الله رحمة لأمتي ، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا ومن تركها لم يعدم غيا " (103) (104)

قال الإمام الطبري رحمة الله عليه : "إنما أمره الله أصحابه فيما أمره بمشارتهم فيه ، مع أغنيائه بتقويمه إياه و تدبيره أسبابه عن آرائهم ، ليتبعه المؤمنون من بعده فيما حزبهم من أمر دينهم ، و يستنوا بسنته في ذلك ، و يحتنوا المثال الذي رأوه يفعله في حياته من مشاورته في أموره" (105)

و قد قبل الرسول صلى الله عليه وسلم المشورة في الغزوات و كانت خيرا للإسلام والمسلمين .

بل إنه في غزوة أحد نزل عن رأيه إلى آراء الشبان ، و هم الأكثرون من الصحابة يومئذ ، فخرج إلى لقاء العدو ، و لم يتربص به في المدينة . و هذا مخالف لرأيه الشخصي و رأي العلاقة بعض كبار أصحابه .

ثامنا: تقوية العلاقة بين الحكام والمحكومين:

الأصل في السياسة الشرعية قيام العلاقة بين الحكام والمحكومين على الثقة والمحبة والإحترام المتبادل ، والشورى تعزز هذا الجانب ، فعندما يشاورالحاكم المحكومين ، فهذا يدل على ثقته و تقديره و حبه لهم.

قال ابوزهرة:"والشورى أصل من أصول الحكم في الإسلام، قد التزمها النبيﷺفي كل أمركان يمس أمور المسلمين العامة فقد استشار في غزوة بدر قبل وقوعها، واستشار في الأسارى غِبّ وقوعها، واستشارفي أحد،واستشارفي غزوة الأحزاب،وكان من نتائج الشورىحفر الخندق والتحصن وراءه،واستشار في القتال يوم الحديبية،والتزم أبو بكرومن بعده عمر ؓ الشورى،وما اضطرب حبل الأمور من بعد إلا عندما منعت أمر الشورى" (106)

فالشورى تؤدي إلى النزعة الجماعية في التشريع الإسلامي ، و ذلك لما تؤدي إليه من جعل السياسة مشتركة بين الحاكم والمحكوم تولد علاقة قوية بينهما كما تؤدي إلى تكافل سياسي بين الأمة و حكامها في تدبير شئون الحكومة وفقا للمسئولية المتبادلة بينهما.

قال الإمام رازي ؒ:"إن مشاورة الرسول ﷺ إياهم توجب علو شأنهم ورفعة درجتهم ، و ذلك يقتضي شدة محبتهم له و خلوصهم في طاعته ، ولو لم يفعل ذلك لكان ذلك إهانة بهم فيحصل سوء الخلق و الفظاظة " (107)

و تقوية العلاقة بين الحاكم والمحكوم تؤدي إلى إعادة الخير والمنقعة على جميع أفراد المجتمع و على النظام السياسي كله.

تاسعا: تميز الناصح المخلص من الغاش

من خلال التشاور يتبين للناس والحكام الناصحين المخلصين من الغاشين المخادعين ، و من يريد الأجر من الله سبحانه وتعالى ممن يريد الأجر من غيره ، و من يحرص على مصلحة المسلمين الحقيقة ممن يدعي ذلك .

قال الألوسي في تفسيره روح المعاني: " فائدة ذلك أن يمتحنهم فيتميز الناصح من الغاش وليس بشيء " (108)

عاشرا: النجاة من التلاوم

فالذي يعتمد مبدأ الشورى لا يخطئ في أفعاله غالبا ، فإن أخطأ فلا يتعرض للملامة والمحاسبة .

قال السمرقندي:"وفي المشورة أيضا ترك الملامة ،لأنه يقال:فعلت كذا بمشاورتكم " (109)

فمن يشاور الناس يأمن من ملامتهم وقدحهم ؛ لأنه لم ينفرد برأيه ، بل أشركه فيه ، و بالتالي فلن يحتمل وحده نتيجة ما حدث إن كانت هناك أخطاء .

الحادي عشر: النصر على الأعداء

فمن خلال الشورى بين القائد و جنوده يتم تحقيق النصر،وذلك من خلال اختيار أفضل الآراء والاقتراحات والوسائل التي من المحتمل أن تتحقق أفضل النتائج ما يرجوه المتشاورن .

و قد أخذ الرسول ﷺ برأي أصحابه في غزوة بدر والأحزاب وغيرها من الغزوات ، فكان النصر حليفهم .

و في المقابل فإن الهزيمة تكون في تخلي الأمة عن الشورى ، حيث أصبح الحاكم أو القائد يتخذ القرارات بنفسه دون إلى آراء من حوله ، و قطعا ليست قراراته كلها صائبة ، فأدي ذلك إلى نتائج سلبية وخيمة لا تزال تعاني منها الأمة الإسلامية.

فواجب على حكام المسلمين أن يتمسكوا بهذا المبدأ العظيم و أن يعضواعليها بالنواجذ ، فهذه بعض فوائد و مزايا الشورى التي يطول المقام لذكركلها، و ما لم نعلمه أكثر .**وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد و على آاله و صحبه وسلم الخاتمه:**

من خلال بحثي للشورى في ضوء القرآن الكريم يظهر لنا أن للشورى شأن عظيم في حياة المسلمين إذا تمسكوا بههذا المبدأ المهم الإسلامي العظيم .

أمر الله سبحانه وتعالى بها رسوله صلى الله عليه وسلم و أمر لأمته إلى يوم القيامة أمراء و مأمورين للالتزام به و تطبيقه في جميع جوانب حياتهم .

و قد أشرنا في بحثنا هذا إلى بعض النماذج من تطبيقها في عهد الرسول ﷺ و خلفاء الراشدين .

و من خلال دراستي لهذا الموضوع في ضوء القرأن الكريم وصلت إلى أن الشورى اهتم بها البشرية من بداية خلقهم إلى يوم نزول القرآن، والقرآن أيد هذا المبدأ المهم ، و مارسها الرسول صلى الله عليه وسلم

وخلفاءه الراشدون المهديون في حياتهم ، فمن تمسك بهها نحج و من تركها باء بأعظم الكوارث و المشاكل ، و قد أبرزت بعض آثار الشورى في حياة الشعوب و خاصة المسلمين . فإذا مارسها المسلمون في حياتهم في أي زمان و مكان كفيلة بأن تعيد إليهم مكانتهم المفقودة.

أسأل الله العظيم أن يجعل هذا البحث خالصا لوجهه الكريم و يتفضل بقبوله والله لا يضيع أجر المحسنين .

فهرس المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم

2- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبوالفضل جمال الدين الأنصاري ، الأفريقي ، لسان العرب، دارالكتب العلمية، بيروت : لبنان

3- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب - ط 1 1401 هـ 1981 م - دار الفكر - بيروت لبنان

4- الزبيدي، محمد مرتضى بن محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني ت 1405 هـ تاج العروس ط: 1396ه - 1971م دار الهداية .

5- ابن فارس ، احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ت 395ه معجم مقاييس اللغة ، دارالفكر بيروت لبنان ط : 1402 ه

6- النحوي، عدنان ، الشورى و ممارستها الإيمانية- ط 3 - 1408هـ - 1988 م - دارالنحوي للنشروالتوزيع ، الرياض - السعودية.

7- المهدي ،القاضي حسين بن محمد المهدي ،الشورى في الشريعة الإسلامية ، مكتبة المحامي، أحمد بن محمد المهدي ط (بدون) 2006م

8- سيد قطب : في ظلال القرآن ، مكتبة الرسالة ط 1405ه

9- ابن عطية، عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن عبدالرؤوف بن تمام بن عطية المحرر الوجيز، ط 1413 ه - 1993 م - دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

10- الألوسي ، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: 1270هـ) روح المعاني ، ط (بدون) - 1408 هـ - 1987 م - دارالفكر - بيروت- لبنان

11- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ) تفسير القرآن العظيم ، ط 1 1423 هـ - 2002م - مكتبة الصفاء - القاهرة

12- القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن : ط 2 1424هـ - 2004 م - دارالكتب العلمية - بيروت ، لبنان

13- ابن حجر ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 213هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ط : 1375 ه شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

14- أبو حيان محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422 هـ - 2001م

15- الزحيلي ،دكتور وهبة مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دارالفكر المعاصر ، دمشق، ط : الثانية 1418ه

16- رشيد رضاء ، تفسير المنار - محمد رشيد رضا - ط 2 / دار المعرفة - بيروت

17- الجصاص ، أحمد بن أبوبكر الرازي الحنيفي ت 370 ،أحكام القرآن ، تحقيق محمد صادق القمحاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ط : 1405 ه

18- عودة ، عبد القادر ، الإسلام و أوضاعنا السياسية ، مكتبة الصفاء ، القاهره ط بدون

19- الترمذي ، محمد بن عيسي أبوعيسى الترمذي ، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت لبنان

20-البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخاري ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المشهور بصحيح البخاري ط: الأولى ، 1422 ه دارطوق النجاة
21- ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ) دارالمعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت لبنان ط : 1395
22- ابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 213هـ) السيرة النبوية – حققها وضبطها ووضع فهارسها مصطفى السقا وإبراهيم الأنباري وعبدالحفيظ شلبي – الناشر دار إحياء التراث– بيروت
23-ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ) الطبقات الكبرى، ط الأولى ، 1968 م دار صادر بيروت ، لبنان
24- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) زاد المسير في علم التفسير : ط 1 1407 هـ – دارالفكر – بيروت – لبنان.
25- ابن جرير الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ، ط : الأولى ،1420 ه
26- ابوزهرة ، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: 1394هـ) زهرة التفاسير: دار الفكر العربي
27-السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن أبوبكر السيوطي ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ط 1 دارالفكر (1403 هـ – 1983م)
28-المراغي ، احمد مصطفى، تفسير المراغي ، ط بدون – دارالفكر بيروت ، لبنان .
29- الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل
30- النسفي ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي مدارك التنزيل و حقائق التأويل، الطبعة الأولى 1421 ه – 2000م –دارالمعرفة –بيروت لبنان
31- السمرقدي ، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقدي (المتوفى: 373هـ) بحرالعلوم ط. بدون دار الفكر بيروت لبنان

الحواشي

[1] آل عمران: 159

[2] الشورى : 38

[3] ابن منظور، لسان العرب: ج 4 ص 434.

[4] الرازي، مفاتيح الغيب: ج 6 ص 133.

[5] الزبيدي ، تاج العروس: ج 1 ص 252.

[6] ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة : ج 3 ص 226- 227

[7] ابن منظور، لسان العرب: ج 4 ص 434

[8] الشيخ أحمد محيي الدين العجوز: مناهج الشريعة الإسلامية 2/ 128 مكتبة المعارف – بيروت 1401هـ 1981م.

[9] د. محمد أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام 79

[10] عدنان النحوي ، الشورى و ممارستها الإيمانية: ص 127 – ط 3 – 1408هـ – 1988 م – دارالنحوي للنشروالتوزيع ، الرياض – السعودية.

[11] انظر مقدمة الشورى في الإسلام رؤية نيابية للدكتور صالح بن حميد رئس مجلس الشورى السعودي وإمام وخطيب المسجد الحرام ص1

[12] القاضي حسين بن محمد المهدي ،الشورى في الشريعة الإسلامية : 28 ، مكتبة المحامي: أحمد بن محمد المهدي ط بدون 2006 م

[13] د. هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية 225 الطبعة الأولى سنة 2001م- دار الشروق للنشر والتوزيع - بيروت.

[14] البقرة : 233

[15] آل عمران: 159

[16] الشورى : 38

[17] مريم : 29

[18] انظر : أبوالبقاْ الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي 1094هـ ، الكليات : معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. ، ج 1 ص 184 -185 تحقيق عدنان درويش و محمد المصري . وزارة الثقافة ، دمشق : 1389م

[19] انظر مقال أهمية الشورى في الإسلام ، مجلة حولية كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا- ج 1 ع 12 سنة 1422هـ - 2001م

[20] آل عمران: 159

[21] سيد قطب : في ظلال القرآن – ج 1 ص 501

[22] الشورى : 38

[23] ابن عطية، المحرر الوجيز: ج 5 ص 39

[24] الألوسي، روح المعاني : ج 25 ص 46

[25] سيد قطب ، في ظلال القرآن : ج 5 ص 3165

[26] البقرة : 233

[27] ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم: ج 1 ص 333

[28] محمد رشيد رضا، تفسير المنار: ج 2 ص 414

[29] البقرة: 30

[30] ابن عاشور، التحرير والتنوير: ج 4 ص 150

[31] جمال الدين القاسمي ، محاسن التأويل: ج 2 ص 95 ط 2 1398 هـ- 1978م – دارالفكر – بيروت – لبنان

[32] طه : 29 -32

[33] ابن كثير ، تفسيرالقرآن العظيم: ج 5 ص 165

[34] انظر: الألوسي ، روح المعاني – ج 16 ص 184.

[35] الصافات: 101 - 107

[36] محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير: ج3ص 36 ط 1 1417هـ - 1997م دارالصابوني للطباعة والنشر –القاهرة

[37] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم : ج 7 ص 24

[38] البقرة: 127- 128

[39] النمل : 29- 35

[40] القرطبي : الجامع لأحكام القرآن : ج: 13 ص 194 - 195

[41] انظر : الألوسي ، روح المعاني – ج 16 ص 184

[42] ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء ، حديث رقم 3364 عن ابن عباس ؓ

[43] أبو حيان الأندلسي / البحرالمحيط : ج 7ص 70 ط 1422 1هـ -2001م – دارالكتب العلمية- بيروت – لبنان

[44] القصص : 11- 13

[45] دكتور وهبة مصطفى الزحيلي، التفسير المنير: ج 20 ص 69

[46] الكهف: 19

[47] الكهف :21

[48] صحيح مسلم ، ج 1 ص 69 باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان

[49] ابن عطية ، المحرر الوجيز : ج 3 ص 397

[50] آل عمران : 159

[51] فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب : 67/9

[52] أبو حيان الأندلسي،البحر المحيط : 47/2.

[53] الجمل ، الفتوحات الإلهية : 330/1 .

[54] محمد رشيد رضا ، تفسير المنار : 166/4

[55] الشورى : 38

[56] الجصاص ، أحكام القرآن : 386/3

[57] البقرة : 234

[58] محمد رشيد رضا ، تفسير منار : 38/4

[59] سيد قطب ، في ظلال القرآن : 3165/25

[60] الشورى : 38

[61] عبد القادر عودة ، الإسلام و أوضاعنا السياسية : 193

[62] النحل : 43

[63] الترمذي ، سنن الترمذي ، أبواب الجهاد ، باب ما جاء في المشورة : ج 4 ص 213- 214 رقم الحديث : 1714

[64] الترمذي ، سنن الترمذي ج 5 ص 673 -674 رقم الحديث 3808 قال الترمذي بعد نقل هذا الحديث حديث غريب إنما نعرفه من حديث الحارث عن علي

[65] أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي المتوفى: 458هـ ، سنن الترمذي ج 10 ص 41 رقم الجديث : 7136

[66] الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج 2 ص 172 رقم الحديث : 1618 و قال الهيثمي رجاله موثوقون من أهل الصحيح انظر: مجمع الزوائد و منبع الفوائد : ج 1 ص 178 رقم الحديث : 834

[67] البخاري، صحيح البخاري : ج 5 ص 126
[68] انظر : ابن كثير ، السيرة النبوية ج 2 ص 392
[69] انظر ابن هشام ، السيرة النبوية : ج 1 ص 620
[70] انظر النووي ، شرح صحيح مسلم : ج 12 ص 85- 86
[71] انظر ابن سعد ، الطبقات الكبرى : ج 2 ص 37 – 38
[72] انظر ابن هشام ، السيرة النبوية : ج 2 ص 620
[73] المصدر نفسه ، ج 3 ص 125
[74] انظر ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج 9 ص 459
[75] انظر النووي ، شرح صحيح مسلم : ج 4 ص 75 – 76
[76] انظر ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري : ج 9 ص 95
[77] انظر ابن سعد ، الطبقات الكبرى : ج2 ص 159
[78]انظر ابن حجر ، فتح الباري : ج 13 ص 8339
[79] ابن القيم الجوزية ، إعلام الموقعين : ج 1 ص 62
[80] ابن الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير : ج 1 ص 488 . و الرازي ، مفاتيح الغيب : ج 9 ص 67 . والشافعي ، الأم : ج 6 ص 203 و ج 7 ص 95 . والماوردي ، النكت والعيون : ج 1 ص 349- 350
[81] هذا الحديث رواه الإمام مسلم رحمة الله عليه في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الثيب أحق بنفسها من وليها ، ولا تنكح البكر حتى تستأمر"
[82] انظر القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 250 و ابن الجوؤي ، زاد المسير ج 1 ص 488
[83] انظر القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 250 و ابن الجوؤي ، زاد المسير ج 1 ص 488 والفخر الرازي ، مفاتيح الغيب ج 9 ص 67
[84] الصافات : 102
[85] السعدي ، تيسير الكريم الرحمن : ص 122
[86] النحوي ، ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية : ص 543
[87]النحوي ، ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية : ص 543
[88] ابن كثير :تفسيرالقرآن العظيم : ج 2 ص 89
[89] النسفي ، مدارك التنزيل و حقائق التأويل : ص 194 الطبعة الأولى 1421 هـ -2000م -دارالمعرفة—بيروت لبنان
[90] البقاعي ، نظم الدرر : ج 6 ص 639
[91] الطبري ، جامع البيان : ج 3 ص 2036
[92] البخاري ، صحيح البخاري: باب قول الله تعالى : و امرهم شوري بينهم ج 9 ص 112
[93] القرطبي : الجامع لأحكام القرأن : ج 16 ص 37
[94] المصدر السابق نفس الجلد والصفحة

[95] القضاعي ، عبدالله بن محمد سلامة ، مسند الشهاب : رقم الحديث : 773 و نقل عنه العجلوني في كشف الخفاء ج 1 ص 508

[96] الألوسي ، روح المعاني : ج 25 ص 46

[97] حسن ، عتر ، الشورى في ضوء القرأن والسنة : ص 35

[98] الرازي ، مفاتيح الغيب : ج 9 ص 68

[99] عدنان النحوي ، الشورى و ممارستها الإيمانية : ص 32

[100] الزمخشري، الكشاف : ج 1 ص 474

[101] المراغي ، احمد مصطفى، تفسير المراغي : ج 4 ص 113 ، ط بدون – دارالفكر بيروت ، لبنان .

[102] محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة : ص 441 ، ط بدون – دار الشروق

[103] كلمة غيا : أي ضلالا ، هلاكا ، و تأتي بمعنى : خيبة و خسرانا . والظاهر أنه مراد الحديث هنا.

[104] اخرجه البيهقي في شعب الإيمان ج 6 ص 76 برقم : 7543

[105] الطبري ، جامع البيان : ج 3 ص 2036

[106] ابوزهرة ، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة المتوفى: 1394هـ زهرة التفاسير: ج 3 ص 1476 دار الفكر العربي

[107] الرازي، مفاتيح الغيب : ج 9 ص 68

[108] الألوسي ، روح المعاني : ج 4 ص 106

[109] السمرقندي ، بحر العلوم ج 1 ص 311